ه بيبي بالتصغير قوله بشكل من هذه الاشكال الاربعة المراد بالجمع ما فوق الواحدة والمراد
الضم والكسر والاشمام ليسر يشكل لا يحصل به ليسر قوله خبب ليسر اي بين الفعل المبني
للفاعل والفعل المبني للمفعول ويجتنب جواب الشرط قوله فاعله اي فعل الواو على الكسر
الخ قوله على ما هو ظاهر كلامه انما قال الظاهر لان مراده يجتنب جواز الاستحسان
قوله تحصله في نحو مختار ونضال اي في الاسم والفعل اذا لم يختص الا بجوز وضع للفاعل
والمفعول ومخذلك اعلوه واكتفوا بالفرق التقديري والثاني يختص الا يجوز مبنيا للفاعل
وان يكون مبنيا للمفعول ومع ذلك اذا عرضا اعتبارا بالفرق التقديري ايضا ورده بعضهم بان
هذا مزيل الابهام او ما فيه مزيل الالباس والاول غير ضار بخلاف الثاني عاتقدم
تحقيقه نعم لقائل ان يقول الالباس غير ضار على الاطلاق الا ترى جواز مقعد في بيته فان
قال اراد الحمل الاطلاق وهو ممنوع قلنا ان اراد الامتناع حيث الا قرينة فان وجد فجائز
وهو ظاهر والظاهر ان هذا مراده وبما ذكرناه علمت ما في كلام العلمية من المواخذة
حيث قرر فعال اليسر في نحو مختار ونضال عنه ومثل عنه بخلافه مما لم يقرر فيه فان
المتكلم عنده مخير بان يشم او يضم في خبن وبعث ويكسر في عجنت الا اذا وقع
في مذهب الناظم من اطلاق الالباس على ما يشمل الابهام اقتضى ذلك قوله وما لباع ونحوه
الى آخره اشار الى مسالة البيس المتقدمة من ان يجتنب الحمل الشكل اليسر في المضاعف
فالرد فالضم في رد واما ضبا مبنيا للمفعول فانه يلبس الامر بالرد فيعدل الى
الكسر والاشمام وانضالهم بجعلها الواحدة فعله فعله نعلي للورد والعاد والوجود
القريبة الرابعة البسر وهو فوعه بعكس لان الامر يدفع ضرها قوله ولوردوا
في بعض النسخ بعد هذا يا الكسر واما الاشمام فقال ابو حيان مزاجهم في فيراد يسع
اثم هنا قوله في كارعل وزن افتعل وانفعل اورد على الحد انه في الثلاثي ذكر
جواز الاوجه الثلاثة في مقله ومضاعفه ثم ذكر في مقل الفعل الصحيح خاصة فاختلف
وانفك ولم يذكر هما في مضاعفه فاشتبه فيهم عدم جوازهما فيه وليس كذلك
قوله ينجلي صفة لشبه او خبر ما او الليث وكلام الشارح قاصر على الاول

قوله

قوله وتقرى الهمزة تحو كنها اي تضم مع الضم وتشم مع الاشمام وتكسر مع الكسر
وبهذا صرح في التسهيل وفحوى الهمز الاقتصار على الضم وهمزة الوصل لانه
اطلق اولا ان الفعل يضم اوله وافتضى هنا على هذا جواز الاوجه الثلاثة فيما قبل الاخير
اعادة الشاطبي قوله وقبل ما تخبر هو اخر البيت وسوغ الابتداء به
وصفه بما بعده قوله هو المنتص في المنتص سيانى ان المنتص من الظروف ما يجيء
ظرفا وغير ظرف والمختص منها ما اختص عن بعلمية او اضافة او غيرهما والمنتص
من المصادر ما قارن النصب على الحدية والمختص منها ما اختص بنوع ما من انواع
الاختصاص كصفة بديعة العقود نحو نبذة وخطوة او كونه اسم نوع كجلس القرفصاء
ورجع القهقرى قوله فجلا فاللازم للظرفية والحدية ومن النوعين عنده واذا من
الاولى اذا هما ملازمان للظرفية فهما غير منتصين فيجوز ومعناه من الثانية اذا هما
ملازمان للنصب على الحدية فهما غير منتصين فيجوز ايضا قوله واجاز الاخفش وغيره
عنده الجر بالنصب على الظرفية ويكون نحو ينبغي في محل رفع ليست الا المعهودة
خلافا لمن توهمها اذ هو لا يقول بخروجها عن ملازمة الظرفية وانما الخلاف بينه
وبين غيره في انه هل ينوب عن العامل او الواو هل يقول الاخفش ينابان الحدية غير
المنتص ايضا فيقدر في سمعا وعاطا منبيا للمجهول او يقول الظاهر للجر لان الحدية
التي لا ينتصب الا بحق الاصالة ولا يجوز الا اشتباب لا يظهر فايدة التقدير
بفعل المجهول لا يصح البتة لان الاشتقاق لا تكون الا مسندة الى العامل الذي هو
ضمير المتكلم ايدا والدعا مبني قوله وخلافا للمبهم اي منها اذ لم يختص بشيء مما
تقدم قوله لعدم الفائدة اما في ضرب الزمان والمكان المبهمان فلان الخبر لم يفيد
بشيء يخصصهما كما مثل الشيء فلان الفعل دل على مطلق الزمان وضعا والمكان التزاما
فلا فائدة في نيابتهما خلافا لمن اختص واما في الحدية والمبهم فلانه مستفاد من الفعل
فيلزم عليه اتحاد مفعول المسئلة والمسئلة اليه مع انه لا بد من تغاير هما خلافا لمن اختص
قوله واما مثل سير بالبناء للمفعول على اضمار والسير اي اضمار ضمير السير احق

Copyright © King Saud University

Created with PDFsharp 1.2.1269-g (www.pdfsharp.com)